

أحكام القرآن

@ 161 إذا تلفظ بالكفر أنه لا يجوز له أن يجري على لسانه إلا جريان المعاريض ومتى لم يكن كذلك كان كافرا أيضا وهو الصحيح ؛ فإن المعاريض أيضا لا سلطان للإكراه عليها مثاله أن يقال له اكفر باء فيقول أنا كافر باء يريد باللاهي ويحذف الياء كما تحذف من الغازي والقاضي والرامي فيقال الغاز والقاض والرام وكذلك إذا قيل له اكفر بالنبي فيقول هو كافر بالنبي وهو يريد بالنبي المكان المرتفع من الأرض .

فإن قيل له اكفر بالنبية مهموزا فيقول أنا كافر بالنبية بالهمز ويريد به المخبر أي مخبر كان أو يريد به النبي الذي قال فيه الشاعر .

(فأصبح رتما دقاق الحصى % مكان النبيه من الكائب) .

ولذلك يحكى عن بعض العلماء من زمن فتنة أحمد بن حنبل على خلق القرآن أنه دعي إلى أن يقول بخلق القرآن فقال القرآن والتوراة والإنجيل والزيور - يعددهن بيده - هذه الأربعة مخلوقة يقصد هو بقلبه أصابعه التي عدد بها وفهم الذي أكرهه أنه يريد الكتب الأربعة المنزلة من الله على أنبيائه فخلص في نفسه ولم يضره فهم الذي أكرهه .

ولما كان هذا أمرا متفقا عليه عند الأئمة مشهورا عند العلماء ألف في ذلك شيخ اللغة ورئيسها أبو بكر بن دريد كتاب الملاحن للمكرهين فجاه ببدع في العالمين ثم ركب عليه المفجع الكابت فجمع في ذلك مجموعا وافرا حسنا استولى فيه على الأمد وقرطس الغرض \$ المسألة الثالثة \$.

هذا يدل على أن الكفر ليس بقبيح لعينه وذاته ؛ إذ لو كان كذلك لما حسنه الإكراه ولكن الأمر كما قاله علماؤنا من أهل السنة أن الأشياء لا تقبح لذواتها ولا تحسن لذواتها ؛ وإنما تقبح وتحسن بالشرع ؛ فالقبيح ما نهى الشرع عنه والحسن ما أمر الشرع به